

دورية وزير الداخلية رقم D-3220 بتاريخ 09 أبريل 2010 موجهة إلى السادة ولاة الجهات وعمال العملات والأقاليم وعمال المقاطعات بالمملكة حول اختيار الأسماء الشخصية.

سلام تام بوجود مولانا الإمام.

وبعد، فعلى إثر صدور قانون الحالة المدنية رقم 37.99 بتاريخ 3 أكتوبر 2002، ومرور أكثر من ست سنوات على دخوله حيز التطبيق، أثبتت عدة استفسارات من طرف ضباط الحالة المدنية والمواطنين داخل المملكة وخارجها، وبعض فعاليات المجتمع المدني، حول مسطرة اختيار الأسماء الشخصية.

فقانون الحالة المدنية -كما تعلمون- نص في المادة 21 منه، على أن الاسم الشخصي المختار عند التصريح بالولادة، يجب أن يكتسي طابعا مغربيا، وألا يكون اسما عائليا أو اسما مركبا من أكثر من اسمين أو اسم مدينة أو قرية أو قبيلة، وذلك بهدف الحفاظ على هويتنا المغربية وأصالتنا وتقاليدنا المبنية على أسس راسخة.

وحرصا على أن يتم تطبيق هذه المادة على أحسن وجه، والحيلولة دون حصول تجاوزات قد تطال حرية المواطن في اختيار الاسم الشخصي لمولوده، وتفاذي أي نزاع قد يحدث في هذا الشأن بين ضباط الحالة المدنية والمواطنين، لا بد من التأكيد على أمرين أساسيين، يتعلق أولهما بالطابع المغربي كمياري لاختيار الاسم الشخصي، والثاني بمسطرة اختيار هذا الاسم.

1- الطابع المغربي: لقد نصت الفقرة الأولى من المادة 21 أعلاه أنه ينبغي أن يكون الاسم الشخصي المختار عند التصريح بالولادة اسما شخصيا يكتسي طابعا مغربيا. والمقصود بعبارة "الطابع المغربي" خصوصيات المجتمع المغربي من شماله إلى جنوبه ومن شرقه إلى غربه، وأن يكون الاسم الشخصي متداولاً بالمغرب، إلى درجة جعلته متواترا، أي جرت العادة على حمله، فلا يعتبر غريبا على الأذن المغربية، ولا على الوسط المغربي بجميع مكوناته. فهو اسم شاع حمله، ولا توجد أدنى مشقة أو صعوبة في التعرف عليه.

وهكذا نجد أن الأسماء المغربية هي:

أ- الأسماء العربية المتداولة منذ القدم بالمغرب.

ب- أسماء الله الحسنى متى سبقت بلفظة -عبد- وجردت من أداة التعريف "ال".

ج- الأسماء الأمازيغية، والتي قد يختلف معناها من منطقة إلى أخرى.

د- الأسماء التي أصبحت متداولة بالمغرب في السنوات الأخيرة، ذات نطق عربي سليم أو ذات أصل إسلامي.

ه- الأسماء العبرية بالنسبة لليهود المغاربة.

حيث يجب الحرص على أن لا تكون كل هذه الأسماء مثيرة للسخرية والمعرفة، وأن لا تمس بالأخلاق والنظام العام.

2- مسطرة اختيار الاسم الشخصي: عند اختيار الاسم الشخصي يتم التصريح به لدى رئيس المجلس الجماعي -ضباط الحالة المدنية- بمحل الولادة، وهو بحكم كونه منتخبا تفترض فيه المعرفة بالأحوال الاجتماعية لأبناء جماعته. وتبقى له صلاحية إبداء رأيه في مدى مطابقة الاسم المختار من طرف المصريح، بحيث يظل هو المؤهل قانونا لقبول الاسم المختار أو رفضه. وعليه أن يسلك في ذلك جانب الإرشاد والإقناع، والحوار مع المصريح واستعمال المرونة مع المواطن والبحث والتحري والاستئناس بالقرارات الصادرة عن اللجنة العليا، والجهاز القضائي قبل رفض الاسم، لتوجيهه وإرشاده إلى اختيار اسم شخصي مغربي سليم المعنى والمبنى لمولوده، غير مخل بالأداب أو النظام العام.

هذا وإذا وقع خلاف بين الضابط والمصريح حول مدى صلاحية الاسم الشخصي المصريح به، وهو أمر طبيعي لأن رؤساء الجماعات المحلية -ضباط الحالة المدنية- على الرغم من معرفتهم بالأحوال الاجتماعية لأبناء جماعتهم كما سبق توضيحه، فإنه لا يمكنهم الإلمام بمدلول جميع الأسماء المغربية ومعانيها المتداولة بالمملكة التي تختلف من منطقة إلى أخرى، ونظرا لما قد يكون للموضوع من آثار سلبية على حقوق ومصالح المواطنين، فإنه يتعين على ضباط الحالة المدنية، كلما استعصى عليهم الأمر، الاستشارة مع الكتابة العامة للجنة العليا للحالة المدنية بواسطة جميع طرق الاتصال الممكنة، داخل أجل لا

يتعدى 24 ساعة -طيه لائحة بالأرقام الهاتفية والفاكس- لعرضه على أنظار اللجنة العليا التي تبنت فيه على وجه الاستعجال وإخبارهم بقرارها.

والجدير بالذكر أنه سبق لهذه اللجنة، قبل صدور قانون الحالة المدنية الجديد، أن وضعت لائحة بالأسماء الشخصية المقبولة والمرفوضة على سبيل الاستئناس ليس إلا، حيث لم يعد معمولاً بها منذ دخول القانون رقم 37.99 المتعلق بالحالة المدنية حيز التنفيذ بتاريخ 7 مايو 2003، وبالتالي تعتبر لاغية بحكم القانون.

لذا، فالمرجو منكم العمل على إبلاغ فحوى هذه الدورية إلى كافة السادة رؤساء المجالس الجماعية -ضباط الحالة المدنية- التابعين لدائرة نفوذكم الترابي وتنظيم ندوات في الموضوع لحثهم على ضرورة التقييد بما جاء فيها. والسلام.

عن وزير الداخلية وبتفويض منه الوالي، المدير العام للجماعات المحلية، علال السكروحي.

لائحة تتضمن أرقام الهاتف والفاكس التي يمكن بواسطتها الاتصال بمصالح الإدارة المركزية

رقم الهاتف	رقم الفاكس أو عنوان البريد الإلكتروني	المصلحة
0537286739	0537286977	قسم الحالة المدنية
0537286953	//	مصلحة شكايات المواطنين
0537286429	dgcl.dajedc@interieur.gov.ma	كتابة السيد مدير الشؤون القانونية والدراسات والتوثيق والتعاون